

٧ المقدمة
٧ الإطار العام و أهمية الموضوع
٨ الإشكالية:
٩ سبب اختيار الموضوع.
١١ الصعوبات التي واجهت الباحثة
١٢ المنهجية المتبعة
١٤ خطة البحث
	المبحث التمهيدي: التأصيل التاريخي لنظامي الجمع و فك الارتباط
١٦ بين الاتهام و التحقيق و مدى المفاضلة بينهما.
	المطلب الأول: التأصيل التاريخي لنظامي الجمع و فك الارتباط بين
١٨ سلطتي الاتهام و التحقيق.
٢٠ الفقرة الأولى: مفهوم مبدأ الفصل بين سلطتي الاتهام و التحقيق
٢١ أولاً: قاعدة التشكيل
٢١ ١: مفهوم وظيفة الاتهام
٢٣ ٢: مفهوم وظيفة التحقيق
٢٥ ثانياً: قاعدة التخصص
٢٥ ثالثاً: قاعدة استقلال أداء العمل
٢٦ الفقرة الثانية: تطور مبدأ الفصل بين سلطتي الاتهام و التحقيق
٢٦ أولاً: ظهور مبدأ الفصل بين سلطتي الاتهام و التحقيق
٢٧ ١: قانون ٧ بلوفيزور السنة التاسعة

٢٧	٢: قانون التحقيق الجنائي الفرنسي
٢٨	٣: مشروع قانون دنديو دي فابر
	ثانيا: مبدأ الفصل بين سلطتي الاتهام و التحقيق
٣٠	في ظل قانون الإجراءات الجنائية الجديد ١٩٥٨
٣٢	المطلب الثاني: المفاضلة بين نظامي الجمع و فك الارتباط
٣٢	الفقرة الأولى: الاختلاف على مستوى التطبيق التشريعي
٣٦	الفقرة الثانية: المؤيدون لمبدأ فك الارتباط بين سلطتي الاتهام و التحقيق .
٤٠	الفقرة الثالثة: المؤيدون لمبدأ الجمع بين الاتهام و التحقيق
	الفصل الأول: نظام الفصل بين سطتي الاتهام و التحقيق
٤٣	في التشريعين الليبي و التونسي
	المبحث الأول: مبدأ الفصل بين سلطتي الاتهام
٤٥	و التحقيق في القانون التونسي
	المطلب الأول: الفصل على مستوى الهياكل
٤٥	بين سلطتي الاتهام و التحقيق
٤٦	الفقرة الأولى: هيكل التحقيق
٤٦	أولا: قاضي التحقيق
٤٩	ثانيا: دائرة الاتهام
٥٢	الفقرة الثانية: هيكل النيابة العامة
	المطلب الثاني: الفصل على مستوى الوظائف بين سلطتي
٥٦	الاتهام و التحقيق

- الفقرة الأولى: أعمال التحقيق ٥٦
- أولاً: استتطاق المتهم ٥٨
- ١: مرحلة الاستتطاق الأولي ج

٥٨

- ٢: مرحلة السماع في الأصل ٥٨
- ثانياً: سماع الشهود ٦٠
- ثالثاً: الإنزاج بإجراء الاختبارات ٦٢
- رابعاً: المعاينة والتفتيش والحجز ٦٣
- الفقرة الثانية: أعمال النيابة العامة ٦٥
- أولاً: شروط إثارة الدعوى العمومية من طرف النيابة العامة ٦٦
- ثانياً: طرق ممارسة الدعوى العمومية من طرف النيابة ٦٧
- ١: الإحالة المباشرة ٦٧
- ٢: قرار فتح بحث تحقيقي ٦٩

المبحث الثاني: مدى تبني المشرع الليبي لمبدأ الفصل بين سلطتي

- الاتهام و التحقيق ٧٤

- المطلب الأول: التحقيق بمعرفة قاضي التحقيق ٧٥
- الفقرة الأولى: إجراءات ندب قاض للتحقيق ٧٦
- أولاً: ندب قاض للتحقيق ٧٦

٧٨ ثانيا: ندب مستشار للتحقيق
الفقرة الثانية: الآثار المترتبة عن ندب قاض أو مستشار للتحقيق ج

٧٩

٨٣ الفقرة الثالثة: نطاق الدعوى أمام قاضي التحقيق

٨٦ المطلب الثاني: سلطات قاضي التحقيق

الفقرة الأولى: مباشرة كافة الإجراءات التي تملكها النيابة العامة ج

٨٧

أولا: الإجراءات التي يملكها قاضي التحقيق ولا تملكها النيابة العامة ... ٨٧

٨٨ ١: التفتيش

٨٩ أ: تفتيش الأشخاص

٩٠ ب: تفتيش المساكن

٩١ ٢: ضبط الأشياء

أ: ضبط الخطابات و الرسائل

٩٤ ب: مراقبة المحادثات السلوكية و اللاسلوكية

٩٥ ج: الشهادة

٩٧ ثانيا: الحبس الاحتياطي و الإفراج المؤقت بمعرفة قاضي التحقيق

٩٧ ١: الحبس الاحتياطي

١٠٠ ٢: الإفراج المؤقت

١٠١ الفقرة الثانية: ختم أعمال التحقيق و التصرف فيها

١٠٢ أولا: قضاء الإحالة (غرفة الاتهام)

ثانيا: أوجه تصرف قاضي التحقيق في الدعوى	١٠٥
١: الأمر بأن لا وجه لإقامة الدعوى	١٠٥
٢: الإحالة إلى المحكمة	١٠٧
الفصل الثاني: نظام الجمع بين سلطتي الاتهام و التحقيق في	
التشريعين الليبي و التونسي.....	١١٠
المبحث الأول: تبني المشرع الليبي أصالة لنظام الجمع	
بين سلطتي الاتهام و التحقيق	١١٢
المطلب الأول: هيكل النيابة العامة	١١٣
الفقرة الأولى: تنظيم النيابة العامة	١١٣
أولا: النائب العام	١١٣
ثانيا: المحامي العام	١١٥
ثالثا: رئيس النيابة و نائب النيابة	١١٦
رابعا: وكيل النيابة و المساعد	١١٦
الفقرة الثانية: خصائص النيابة العامة	١١٧
أولا: رئاسة وزير العدل	
ثانيا: رئاسة النائب العام	١١٩
المطلب الثاني: اختصاص النيابة العامة بوظيفة الاتهام	١٢٠
الفقرة الأولى: تحريك الدعوى العمومية	١٢٠
الفقرة الثانية : التصرف في الدعوى العمومية	١٢٢

أولاً: الإحالة إلى المحكمة المختصة

ثانياً: الأمر بحفظ الدعوى

١- تعريف الأمر بالحفظ

٢- أسباب الأمر بالحفظ

٣: الآثار المترتبة عن الأمر بالحفظ

المطلب الثالث: اختصاص النيابة العامة بسلطة التحقيق ١٢٩

الفقرة الأولى: الأساس القانوني لاختصاص أعضاء

النيابة العامة بالتحقيق ١٣٠

أولاً: مباشرة أعضاء النيابة التحقيق باسم النائب العام ١٣٠

ثانياً: مباشرة أعضاء النيابة العامة للتحقيق بموجب القانون ١٣٠

الفقرة الثانية: سلطات النيابة العامة عند مباشرتها التحقيق جج ١٣٠

الفقرة الثالثة: تصرف النيابة العامة في التحقيق ججج

أولاً: الأمر بأن لا وجه لإقامة الدعوى ١٣٩

ثانياً: الإحالة إلى المحكمة

المبحث الثاني: مدى تبني المشرع التونسي لمبدأ الجمع بين

سلطتي الاتهام و التحقيق ١٤٣

المطلب الأول: الحياد الجزئي عن مبدأ فك الارتباط بين سلطتي

الاتهام والتحقيق ١٤٣

الفقرة الأولى: تدخل النيابة العامة في أعمال التحقيق ١٤٤

أولاً: إطلاع النيابة العامة على أعمال التحقيق ١٤٤

- ١: صور الإطلاع على أعمال التحقيق ١٤٥
- أ: إطلاع النيابة العامة وجوبا على أعمال التحقيق ١٤٥
- ب: إطلاع النيابة العامة اختياريا على أعمال التحقيق ١٤٨
- ٢: آثار الإطلاع على أعمال التحقيق ١٥٠
- أ: إيداء النيابة العامة رأيها بشأن بعض أعمال التحقيق
ب: تقديم طلبات كتابية ١٥٢
- ثانيا: حق النيابة العامة في حضور أعمال التحقيق ١٥٢
- الفقرة الثانية: التدخل في قرارات قاضي التحقيق ١٥٤
- أولا: استئناف النيابة العامة للقرارات الصادرة أثناء
مرحلة سير البحث ١٥٤
- ثانيا: استئناف القرارات الصادرة في مرحلة ختم البحث ١٥٥
- المطلب الثاني: حياد المشرع التونسي الكلي عن فك
الارتباط (حالات التلبس) ١٥٩
- الفقرة الأولى: الجمع بين سلطتي الاتهام و التحقيق بيد النيابة العامة ... ١٦٠
- أولا: مظاهر جمع النيابة العامة لسلطتي الاتهام و التحقيق ١٦١
- ١: السلطات المتعلقة بالأشياء ١٦١
- ٢: السلطات المتعلقة بالأشخاص ١٦٤
- ثانيا: حدود الجمع بين سلطتي الاتهام والتحقيق ١٦٥
- ١: اتخاذ النيابة العامة قرارا في الموضوع ١٦٥
- أ: قرار فتح بحث تحقيقي ١٦٦

ب: قرار حفظ القضية	١٦٧
ج: قرار الإحالة على السلط المختصة	١٦٨
٢: انتهاء الحيز الزمني المخصص لأبحاث التلبس	١٧٠
الفقرة الثانية: الجمع بين سلطتي الاتهام و التحقيق بيد قاضي التحقيق ..	١٧١
أولاً: صلاحيات قاضي التحقيق الإضافية	١٧٢
ثانياً: الواجبات المحمولة على قاضي التحقيق	١٧٧
١: ضرورة إعلام النيابة العامة بالتعهد	١٧٧
٢: واجب إطلاع النيابة العامة على محاضر البحث	١٧٨
الخاتمة	١٨١



سنة النشر

٢٠١٠

رقم الإيداع

١٦٨٦٦

الترقيم الدولي I.S.B.N

977 - 386 - 050 - 7